سِلْسِلَةُ سِيَرِ أَصْحَابِ الكُتُبِ السِتَّة
سيرة الإمام الترمذي رَحِمَهُ ٱللَّهُ
سيرة مختصرة من كتاب «سير أعلام النبلاء»
للإمام الذهبي
أعدَّها : محمد بن سليمان المهنا

بسم الله الرحمن الرحيم

التِّرْمِذِيُّ

هُـوَ أبو عيسـى، مُحَمَّدُ بـنُ عِيْسَـى السُّـلَمِيُّ، التِّرْمِذِيُّ الضَّرِيرُ، الحَافِظُ، العَلَمُ، الإِمَامُ، البَارِعُ، مُصَنِّفُ (الجَامِعَ)، وَكِتَاب (العِلَلِ)، وَغَيْر ذَلِكَ.

اخْتُلِفَ فِيْـهِ، فَقِيْلَ: وُلِدَ أَعْمَى، وَالصَّحِيْـحُ أَنَّهُ أَضَرَّ فِي كِبَرِهِ، بَعْدَ رِحْلَتِهِ وَكِتَابَتِهِ العِلْمَ.

وُلِدَ: فِي حُدُوْدِ سَنَةِ عَشْرٍ وَمائَتَيْن.

وَارْتَحَلَ[1] فَسَـمِعَ بِخُرَاسَـانَ وَالعِرَاقِ وَالحَرَمَيْنِ، وَلَمْ يَرْحَلْ إِلَى مِصْرَ وَالشَّامِ.

حَدَّثَ عَنْ: قُتَيْبَةَ بنِ سَـعِيْدٍ، وإِسْحَاقَ بنِ رَاهْوَيْه، وَعَلِيِّ بنِ حُجْرٍ، وَعَمْرِو بنِ عَلِيٍّ الفَلاَّسِ، وَهَنَّادِ بنِ السَّرِيِّ. وأَكْثَرَ

(١) يعني ارتحل في طلب العلم.

عَن البُخَارِيِّ، وَأَصْحَابِ هِشَامِ بنِ عَمَّارٍ، وَنَحْوِهِ[١].

وَقَدْ كَتَبَ عَنْهُ شَيْخُهُ أَبُو عَبْدِ اللهِ البُخَارِيُّ، فَقَالَ التِّرْمِذِيُّ فِي حَدِيْثِ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ: (يَا عَلِيُّ: لَا يَحِلُّ لأَحَدٍ أَنْ يُجْنِبَ فِي المسجد...الحديث) سَمِعَ مِنِّي مُحَمَّدُ بنُ إِسْمَاعِيْلَ هَذَا الحَدِيْث.

قَالَ ابْنُ حِبَّانَ فِي (الثِّقَاتِ): كَانَ أَبُو عِيْسَى مِمَّن جَمَعَ، وَصَنَّفَ وحَفِظَ، وذَاكَرَ.

وَقَالَ أَبُو سَعْدٍ الإِدْرِيْسِيُّ: كَانَ أَبُو عِيْسَى يُضْرَبُ بِهِ المَثَلُ فِي الحِفْظِ.

وَقَالَ الحَاكِمُ: سَمِعْتُ عُمَرَ بنَ عَلَّك يَقُوْلُ: مَاتَ البُخَارِيُّ فَلَمْ يُخَلِّفْ بِخُرَاسَانَ مِثْلَ أَبِي عِيْسَى، فِي العِلْمِ وَالحِفْظِ، وَالوَرَعِ وَالزُّهْدِ، بَكَى حَتَّى عَمِي، وَبَقِيَ ضَرِيْراً سِنِيْن[٢].

---

(١) ذكر الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ عدداً كبيراً من شيوخه، فليراجعه من أراد الاستزادة.

(٢) أي أنه كان كثير البكاء من خشية الله.

قَـالَ أَبُو عِيْسَـى: صَنَّفْـتُ هَذَا الكِتَـابَ، وَعَرَضْتُـهُ عَلَى عُلَمَاءِ الحِجَازِ، وَالعِرَاقِ وَخُرَاسَانَ، فَرَضُوا بِه، وَمَنْ كَانَ هَذَا الكِتَابُ -يَعْنِي الجَامِع- فِي بَيْتِه، فَكَأَنَّمَا فِي بَيْتِهِ نَبِيٌّ يَتَكَلَّم.

قُلْت: فِي (الجَامِع)[1] عِلْمٌ نَافِعٌ، وَفَوَائِدُ غَزِيْرَةٌ، وَرُؤُوْسُ المَسَائِلِ، وَهُوَ أَحَدُ أُصُوْلِ الإِسْلاَم، لَوْلاَ مَا كَدَّرَهُ بِأَحَادِيْثَ وَاهِيَةٍ، بَعْضُهَا مَوْضُوْعٌ، وَكَثِيرٌ مِنْهَا فِي الفَضَائِلِ[2].

وَقَـالَ أَبُو نَصْرٍ عَبْـدُ الرَّحِيْمِ بنُ عَبْـدِ الخَالِقِ: (الجَامِعُ) عَلَى أَرْبَعَةِ أَقْسَامٍ:

- قِسْمٌ مَقْطُوْعٌ بِصِحَّتِه.

- وَقِسْمٌ عَلَى شَرْطِ أَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ.

---

(١) المقصود بـ(الجامع): سُنَن الترمذي.

(٢) المقصود أن أكثر الأحاديث الواهية والموضوعة إنما كانت في أبواب الفضائل من سنن الترمذي.

- وَقِسْمٌ أَخرَجَهُ لِلضِّدِيَّةِ، وَأَبَانَ عَن عِلَّتِهِ.

- وَقِسْمٌ رَابِعٌ أَبَانَ عَنْهُ، فَقَالَ: مَا أَخْرَجْتُ فِي كِتَابِي هَذَا إِلاَّ حَدِيْثًا قَـدْ عَمِلَ بِه بَعْضُ الفُقَهَاءِ، سِـوَى حَدِيْثٍ: (فَإِنْ شَرِبَ فِي الرَّابِعَةِ فَاقْتُلُوْهُ)، وَسِوَى حَدِيْثٍ: (جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالعَصْرِ بِالمَدِيْنَةِ، مِنْ غَيْرِ خَوْفٍ وَلا سَفَرٍ).

وفِي (المَنثُوْرِ) لابْنِ طَاهِرٍ: سَـمِعْتُ أَبَا إِسْـمَاعِيْلَ شَيْخَ الإِسْـلام يَقُوْل: (جَامِعُ) التِّرْمِذِيِّ أَنْفَعُ مِـن كِتَابِ البُخَارِيِّ وَمُسْـلِم، لأَنَّهُمَـا لاَ يَقِـفُ عَلَى الفَائِـدَةِ مِنْهُمَـا إِلاَّ المُتَبَحِّرُ العَالِمُ، وَ(الجَامِعِ) يَصِلُ إِلَى فَائِدَتِهِ كُلُّ أَحَدٍ.

قَـالَ غُنْجَـارٌ، وَغَيْـرُهُ: مَاتَ أَبُو عِيْسَـى فِي ثَالِثِ عَشَـرِ رَجَبٍ، سَنَةَ تِسْعٍ وَسَبْعِيْنَ وَمائَتَيْن بِتِرْمِذَ.